

إجراءات تجنب تنبيه العميل في حال وجود شبهة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب

-عدم تحذير العميل من وجود شبهات حول نشاطه وذلك عن طريق الآتي:

- 1.القبول الشكلي للمتبرع وعدم رفضه.
- 2.تجنب عرض البدائل للعميل أو تقديم النصيحة له أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجريها.
- 3.المحافظة على سرية البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها المرفوعة لجهات الاختصاص.
- 4.ألا يؤدي إجراء الاتصال بالعميل أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
- 5.عدم إخطار العميل بأن معاملته قيد المراجعة والمراقبة أو نحو ذلك.

-اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد هذه السياسة في اجتماع
مجلس الادارة للجمعية المنعقد بتاريخ 2025/7/12